

محضر اجتماع الجمعية العامة الغير عادية
لمساهمي ومكتتبي شركة أراب للتنمية والاستثمار العقاري
ش.م.م المنعقدة في ٢٠٢٥/١٢/٢٩

بناء على قرار مجلس الادارة الداعي لانعقاد اجتماع جمعية عامة غير عادية لشركة اراب للتنمية والاستثمار العقاري ش.م.م فقد قام السيد رئيس مجلس الادارة بتوجيه الدعوة الى كل من السادة مساهمي ومكتتبي الشركة والهيئة العامة للرقابة المالية والهيئة العامة للاستثمار والسيد مراقب حسابات الشركة. وقد اجتمعت الجمعية العامة الغير عادية لمساهمي الشركة في تمام الساعة الثالثة عصرا يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٥/١٢/٢٩ بالعنوان ٢٩ ش ١٣ كورنيش النيل - الفلل - بنها - القليوبية. وذلك للنظر في جدول الاعمال التالي:

١- النظر في عرض الشراء المقدم من السيد / يوسف عبدالستار محمد على الانصاري بخصوص شراء المبنى المملوك للشركة والمؤجر الى البنك الأهلي بمبلغ وقدره عشرون مليون جنية مصري لا غير.
قد حضر عن الشركة كل من السادة:

- رئيس مجلس الإدارة
عضو مجلس إدارة والعضو المنتدب
عضو مجلس إدارة
عضو مجلس إدارة والعضو المنتدب
عضو مجلس إدارة

- ١- /أ/ محمد العزب سعد احمد خطاب
٢- /أ/ بلال محمد محروس بدوي
٣- /أ/ السيد مصطفى السيد خليل
٤- /أ/ محمد حامد السنوسي أبو الخير
٥- /أ/ باسم القلشي فهمي حافظ

وجميع السادة المساهمين الموقعين بكشف الحضور المرفق.

وحضر الاجتماع الاستاذ /امام الشافعي مصطفى نقريش مفوض عن الأستاذ/ محمد عبدالعزيز سليم مراقب حسابات الشركة هذا و لم يحضر الاجتماع مندوب هيئة الاستثمار ولم يحضر مفوض عن الهيئة العامة للرقابة المالية ولم يرسل أي من المساهمين طلب الحضور عبر احد وسائل الاتصال الحديثة او التصويت عن بعد باستخدام تطبيق Microsoft teams و اجمع الحاضرون على اختيار السيد الأستاذ / محمد العزب سعد احمد خطاب - رئيس للاجتماع و اختار سيادته كل من : الأستاذ / اشرف محي الدين النجار امينا للسر - و الأستاذ / محمد قطب ناصف والأستاذ/ محمود سليمان إبراهيم جامعي الاصوات ووافق الحاضرون على ذلك وقام السيد مراقب الحسابات بمراجعة اجراءات الدعوى وحصر عدد الاسهم الممثلة في الاجتماع وتبين انها بنسبة ٦٥,١٦ % من أجمالي رأس المال وجميعها بالأصالة وحيث ان النظام الأساسي للشركة ينص على ان يكون الاجتماع صحيحا في حالة حضور النصاب القانوني للانعقاد وقدرة ٥٠% من أجمالي رأس المال وبذلك يكون النصاب مكتملا وتم اصدار القرارات الاتية بإجماع الحاضرين:

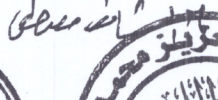
رئيس الاجتماع

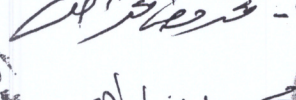
مراقب الحسابات

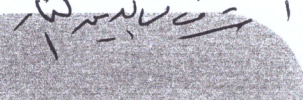
جامعي الأصوات

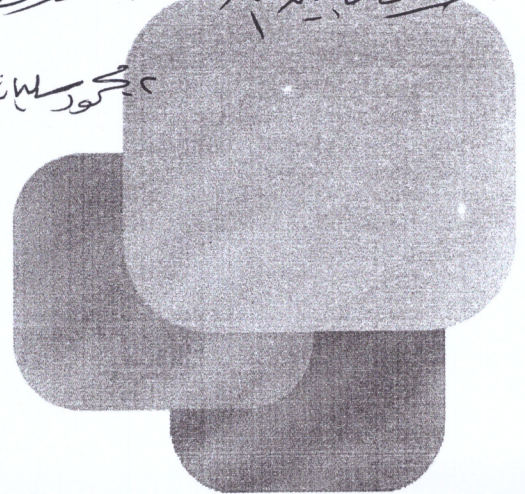
امين السر











القرار الأول

الموافقة على عرض الشراء المقدم من السيد / يوسف عبدالستار محمد على الانصاري بخصوص شراء المبنى المملوك للشركة والكائن ب ٩ شارع بورسعيد شبين القناطر القليوبية بمبلغ وقدره عشرون مليون جنية مصري لا غير والمؤجر الى البنك الأهلي المصري.

القرار الثاني

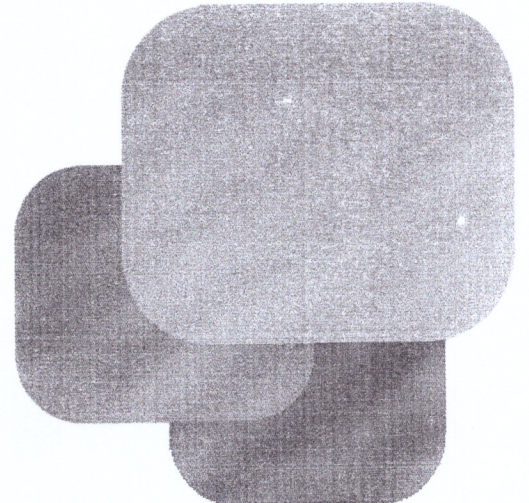
تفويض كل من:- الأستاذ/ أشرف محي الدين حسن النجار والأستاذ/ محمد قطب محمد ناصف والأستاذ/ عبد السلام محمد عبد السلام سراج والأستاذ / محمود عبدالمعطي حفناوي السيد والأستاذ/ علي محمد جابر محمد الجمال والأستاذة/ أمنية أشرف محيي الدين النجار (منفردين) في اعتماد وتسجيل محضر الاجتماع بالهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة والتأشير به في السجل التجاري والغرفة التجارية واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتنفيذ القرارات السابقة وبصدور القرارات السالفة انتهى الاجتماع بعد توجيه الشكر للحاضرين في تمام الساعة الرابعة عصراً نفس اليوم .



أمين السر
م.م.م

إقرار

((يقر رئيس الاجتماع بمسئوليته القانونية الكاملة عن صحة ماورد في هذا المحضر من بيانات ووقائع وإجراءات انعقاد وذلك في مواجهة المساهمين أو الشركاء والغير والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة، ويقر بالاحتفاظ بجميع الوثائق والمستندات المؤيدة لما ورد بالاجتماع في مقر الشركة، واتفاقها واحكام القانون، والنظام الأساسي للشركة وتعديلاته أو عقد الشركة وتعديلاته، والالتزام بتقديمها عند طلبها))
المقر بما فيه





(قطاع الشؤون القانونية)
Legal Affairs Sector
الإدارة المركزية لشئون التأسيس والشركات

أقرأ أنا / بطاقة رقم ١٧٠١١٧٠
بصفتي /
اجتماع (.....) شركة :
المنعقد بتاريخ ١٤/٢٠٥٠ عدد صفحات المحضر (.....) صفحة - عدد النسخ (.....) نسخة، وذلك تحت مسئوليتي
ودون أدنى مسئولية على الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة وبإذني مفض في تسليم وإستلام المحضر.
وذلك بعد سداد الرسم المقرر وقدره (.....) بموجب إيصال رقم (.....)
بتاريخ ١ / ٦ / ٢٠٥٠ والمقدم للهيئة بتاريخ : ٦ / ١ / ٢٠٥٠
توقيع مقدم الطلب
.....

"دون إخلال بحقوق المساهمين أو الشركاء في الشركة، فقد تم التصديق على هذا المحضر في حدود السلطة المقررة للهيئة بنص قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر بالقانون رقم 159 لسنة 1981، وفي ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات من الناحية الإجرائية فقط دون التطرق إلى محتوى المحضر أو مضمون ما ورد فيه من قرارات، ودون أدنى مسئولية على الهيئة في مواجهة المساهمين أو الشركاء في الشركة أو الغير عن مضمون ملورد في المحضر من قرارات أو إجراءات أو بيانات".

ملاحظات الهيئة :
الشركة على الترتيب اتخاذ كافة الإجراءات القانونية
اللازمة لدى الجهات المختصة لاتمام عملية التزاور لقطعة
الارض .



مدير الإدارة

المحامي

F-ISS/B-01-09